

٢٩ - ترحب من الأمين العام أن يقوم بأكثر قدر من الدعاية لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وأن يكفل الدعاية على أوسع نطاق ممكن لكفاح الشعوب المقهورة من أجل تقرير مصيرها وتحقيق استقلالها الوطني ؛

٣٠ - تقرر أن تنظر في هذا البند مرة أخرى في دورتها الثامنة والثلاثين على أساس التقارير التي طلب إلى الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تقدمها فيما يتعلق بتعزيز المساعدة المقدمة إلى الأقاليم والشعوب المستعمرة .

الجلسة العامة ٩٠

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

٤٤/٣٧ - تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري :
التوصية العامة السادسة

إن الجمعية العامة ،

إذ تحيط علماً بالمقرر ١ (د - ٢٥) المؤرخ في ١٥ آذار/مارس ١٩٨٢ للجنة القضاء على التمييز العنصري ، والمعنون « التوصية العامة السادسة »^(٢٠) ،

وإذ تعترف بالعبء الذي يفرضه الالتزام بتقديم التقارير بموجب الصكوك الدولية على الدول الأطراف ، لاسيما الدول ذات الموارد الفنية والإدارية المحدودة ،

واقتراناً منها ، مع ذلك ، بأن قيمة الاتفاقيات الدولية تعتمد على التنفيذ الكامل المخلص للالتزامات التي يتعهد بها عند التصديق عليها أو الانضمام إليها ،

وإذ تلاحظ مع القلق أن العديد من التقارير الدورية التي أن أوانها بموجب المادة ٩ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري^(٢١) لم تقدم ، وأن التقارير الأولية التي حل موعدها منذ عدة سنوات لم تقدم في بعض الحالات ،

١ - تناشد جميع الدول الأطراف في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري أن تفي بالتزاماتها بموجب المادة ٩ من الاتفاقية وأن تقدم تقاريرها في الوقت المناسب ؛

(٢٠) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ١٨ (A/37/18) الفصل التاسع .

(٢١) القرار ٢١٠٦ ألف (د - ٢٠) ، المرفق .

للجهود المبذولة لتنفيذ قرارات مجلس الأمن ، ولاسيما تلك التي تطالب بالانسحاب الفوري وغير المشروط للقوات الاسرائيلية من الأراضي اللبنانية إلى الحدود المعترف بها دولياً ، وباحترام سيادة لبنان وسلامته الإقليمية ؛

٢٣ - تبحث جميع الدول ومنظمات الأمم المتحدة المعنية والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الأخرى أن تقدم دعمها إلى الشعب الفلسطيني ، عن طريق منظمة التحرير الفلسطينية ، ممثله الشرعي الوحيد ، في نضاله لاستعادة حقه في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ؛

٢٤ - تطالب بالإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الأشخاص المعتقلين أو المسجونين نتيجة لكفاحهم في سبيل تقرير المصير والاستقلال ، وباحترام التام لحقوقهم الشخصية الأساسية وبمراعاة المادة ٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٢٢) التي تقضي بالآي عرض أي إنسان للتعذيب أو للمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ؛

٢٥ - توصي مجلس الأمن بتوجيه نداءات ملحة إلى سلطات جنوب أفريقيا يناشدها فيها إبداء الرأفة والإبقاء على حياة ثلاثة مناضلين في سبيل الحرية من المؤتمر الوطني الإفريقي حكم عليهم بالإعدام في ٦ آب/أغسطس ١٩٨٢ ، وذلك وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٧/٣٧ المؤرخ في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٢ ؛

٢٦ - تطالب بالإفراج الفوري عن الأطفال المعتقلين في سجون ناميبيا وجنوب أفريقيا ؛

٢٧ - تكرر الإعراب عن تقديرها للمساعدة المادية وغيرها من المساعدات التي لاتزال الشعوب الواقعة تحت الحكم الاستعماري والأجنبي تتلقاها من الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية وتدعو إلى زيادة هذه المساعدة بصورة كبيرة ؛

٢٨ - تبحث جميع الدول والوكالات المتخصصة والمؤسسات المختصة في منظومة الأمم المتحدة على أن تبذل أقصى ما في وسعها لضمان التنفيذ التام لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ولتكتيف جهودها لدعم الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية والعنصرية في كفاحها العادل من أجل تقرير المصير والاستقلال ؛

- ٢ - ترجو من الأمين العام أن يلتبس آراء وملاحظات الدول الأطراف في الاتفاقية بشأن أسباب الحالة التي تصفها التوصية العامة السادسة للجنة القضاء على التمييز العنصري ، وأن يقدم تحليلاً للردود الواردة في تقرير يقدمه إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين مشفوعاً بالاقتراحات التي قد يود تقديمها بغية تحسين الحالة :
- ٣ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن ينظر ، عند إعداد تقريره ، في الحالة التي يرد وصفها في التوصية العامة السادسة للجنة في الإطار العام لالتزام الدول الأعضاء بتقديم التقارير بموجب مختلف الصكوك الدولية لحقوق الإنسان ، كي يتسنى له أن يأخذ في الاعتبار المشاكل الشبيهة والمشاكل ذات الصلة التي تكون قد نشأت امتثالاً لهذه الالتزامات :
- ٤ - ترجو كذلك من الأمين العام أن يقدم تقريره ، مشفوعاً بمحاضر الجلسات التي نظرت فيها الجمعية العامة في هذا التقرير ، إلى الاجتماع التاسع الذي ستعقده الدول الأطراف في الاتفاقية في عام ١٩٨٤ .

الجلسة العامة ٩٠

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

الجلسة العامة ٩٠
٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

٤٦/٣٧ - تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٢/٣٦ المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١ بشأن تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري ، و ٤٥/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري^(٢١) ، وكذلك قراراتها الأخرى ذات الصلة بشأن تنفيذ برنامج عقد العمل لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري^(٢٢) ،

وقد نظرت في تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري عن دوريتها الخامسة والعشرين والسادسة والعشرين^(٢٣) ، المقدم بموجب الفقرة ٢ من المادة ٩ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ،

(٢٢) A/37/148 .

(٢٣) القرار ٣٠٥٧ (د - ٢٨) ، المرفق .

(٢٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ١٨ (A/37/18) .

٤٥/٣٧ - حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٠٥٧ (د - ٢٨) المؤرخ في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣ ، و ٣١٣٥ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٢٢٥ (د - ٢٩) المؤرخ في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ، و ٣٣٨١ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ ، و ٧٩/٣١ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ١١/٣٢ المؤرخ في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ، و ١٠١/٣٣ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٢٦/٣٤ المؤرخ في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، و ٢٨/٣٥ المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ، و ١١/٣٦ المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١ ،

وإذ ترحب بازدياد عدد الإعلانات الصادرة بموجب المادة ١٤ من الاتفاقية ،